موقف علماء بلاد ما وراء النهر من خوارق العادات
كرامات الأولياء نموذجًا

إعداد

د/ كمال عبد العال تمام عبدالعال

أستاذ العقيدة المشارك بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية

بجامعة الملك فيصل

من ٨٠٧ إلى ٨٥٨

The Position Of Scholars Beyond The River On The Paranormal Habits
The Dignity Of The Saints Is An Example

Preparation
Dr./ Kamal Abdel Aal, Tamam Abdel Aal
Associate Professor of Doctrine, College of Sharia and Islamic Studies, King Faisal University

موقف علماء بلاد ما وراء النهر من خوارق العادات
كرامات الأولياء نموذجاً

كمال عبد العال تمام عبدالعال
قسم أصول الدين ،كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ،جامعة الملك فيصل، المملكة العربية السعودية.
البريد الالكتروني: Kabdelaal@Kfu.edu.sa

الملخص
في هذا البحث نلقي الضوء على موقف علماء بلاد ما وراء النهر من خوارق العادات عامة، ومسألة كرامات الأولياء خاصة فقد اهتموا بتقريرها، وبيان الحق فيها، ومن ثم أفردوا في كتبهم حيزاً لتعريف الكرامة، وبيان فائدتها، وذكر الأدلة عليها، وتوضيح الفرق بينها وبين سائر خوارق العادات.
ولم يكتف علماء بلاد ما وراء النهر بتقرير جواز وقوع كرامات الأولياء؛ بل ذكروا في كتبهم رأي المنكرين لكرامات الأولياء، وما احتجوا به من حجج، ثم ناقشوها، وأظهروا أنها حجج ضعيفة واهية غير منظور إليها، ولا معول عليها.
ويهدف البحث إلى:
١- المساهمة في كشف النقاب عن التراث الفكري في بلاد ما وراء النَّهر وما يحويه من قامات ومؤلفات علمية في مختلف ميادين العلم والمعرفة.
٢ـ يهدف البحث إلى بيان مفهوم " خوارق العادات" و" كرامات الأولياء " عند علماء بلاد ما وراء النهر، وإبراز جهودهم في هذا الباب العقدي.
٣ـ بيان إسهامات علماء بلاد ما وراء النَّهر في تقرير مسائل العقيدة، وتأصيلهم لها بالدليل النقلي والبرهان العقلي.
٤ـ يهدف البحث إلى كشف النقاب عن الدجالين والمكذبين الذين أدخلوا في كرامات الأولياء ما ليس منها، وأنكروا الصحيح منها.

الكلمات المفتاحية: بلاد ما وراء النَّهر؛ كرامات؛ الأولياء؛ خوارق العادات؛ المعجزة.

The Position Of Scholars Beyond The River On The Paranormal Habits
The Dignity Of The Saints Is An Example

Kamal Abdelaal Tammam Abdelaal
Department Fundamentals Of Religion− Faculty Of Sharia And Islamic Studies−King Faisal University−Saudi Arabia.
Email: Kabdelaal@Kfu.edu.sa

Abstract:
In this research, we shed light on the position of the scholars of the country beyond the river regarding the paranormal customs in general, and the issue of the dignities of the saints in particular. paranormal habits. The scholars of the country beyond the river were not satisfied with the permissibility of the occurrence of the dignity of the saints; Rather, they mentioned in their books the opinion of those who deny the dignity of saints, and the arguments they invoked, then they discussed them, and they showed that they are weak and flimsy arguments that are not seen and unreliable.
The research aims to:
Contributing to unveiling the intellectual heritage in the country beyond the river and the scientific literature it contains in various fields of science and knowledge.2- The research aims to clarify the concept of "paranormal habits" and "dignities of saints" among the scholars of Transoxiana, and to highlight their efforts in this doctrinal section. 3- A statement of the contributions of the scholars of the country beyond the river in determining the issues of faith, and their rooting for them with textual evidence and mental proof.
4- The research aims to uncover the charlatans and liars who have included in the dignity of saints what is not from it, and denied the correct ones.

Keywords: The Country Beyond The River; Dignities; Saints; Paranormal Habits; Miracle.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد:

تحتل خوارق العادات مكانة مهمة في الموضوعات العقدية؛ إذ أنها تتعلق بالإيمان بالله ــ تعالى ــ، والإيمان بالرسل، ومن ثم فهي من أعظم الدلائل اليقينية على وجود الخالق، وصدق الرسول.

وتتنوع خوارق العادات بين الخير والشر، فمنها ما هو خير كالمعجزة، والكرامة، والإرهاص، والعون ، ومنها ما هو شر كالاستدراج والمكر، والسحر، والإهانة.

فالكرامة أمر خارق للعادة، يجريه الله على يد عبد صالح من عباده؛ معونة له على أمر ديني أو دنيوي.

والكرامات فرع من معجزات الأنبياء، ودليل على صحة وصدق دعوتهم؛ إذ أن الولي لما صدق بصحة الأنبياء، وآمن بحقيقة دينهم أجرى الله ــ عز وجل ــ على يديه هذه الكرامات، فصارت كرامته معجزة للنبي الذي صدقه وآمن بدعوته.

وقد تباينت مواقف الفرق والطوائف من كرامات الأولياء؛ فأهل السنة يعتقدون اعتقاداً جازماً بكرامات الأولياء، وما يجرى على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والمكاشفات، وأنواع القدرة، والتأثيرات.

أما المعتزلة فقد ذهبت إلى إنكار كرامات الأولياء وبطلانها؛ لزعمهم أنها تنفر عن النظر في معجزات الأنبياء، وتؤدي إلى الالتباس.

وقد اهتم علماء بلاد ما وراء النهر بتقرير مسألة كرامات الأولياء، وبيـــان الحق فيها، ومن ثم أفردوا في كتبهم حيزاً لتعريف الكرامة، وبيان فائـــدتها، وذكر الأدلة عليها، وتوضيح الفرق بينها وبين سائر خوارق العادات.

ولم يكتف علماء بلاد ما وراء النهر بتقرير جواز وقوع كرامات الأولياء؛ بل ذكروا في كتبهم رأي المنكرين لكرامات الأولياء، وما احتجوا به من حجـــج، ثم ناقشوها، وأظهروا أنها حجج ضعيفة واهية

غير منظور إليها، ولا معول عليها.

ولوضوح اهتمام علماء بلاد ما وراء النهر بخوارق العادات قصدت دراســـة موقفهم من كرامات الأولياء عنوان بحثي:

" موقف علماء بلاد ما وراء النهر من خوارق العادات .... كرامات الأولياء نموذجاً".

أسباب اختيار الموضوع:

إن من أهم ما دفعني للخوض في خضم هذا البحث ما يلي:

١- المكانة الثقافية والعلمية لبلاد ما وراء النَّهر، وإسهامات رجالات العلـــم فيها في كافة العلوم والفنون كالتفسير، والتاريخ، والجغرافيا، والطـــب والفلك، والفلسفة.

٢- أن علماء بلاد ما وراء النهر قد أولوا مسألة خوارق العادات اهتمامـــاً كبيراً؛ فأفردوا لها حيزاً في مؤلفـــاتهم ومناقشـــاتهم، وفـــي دروســـهم وتعليمهم.

٣- عناية علماء بلاد ما وراء النهر بتقرير مسائل العقيدة، وكشف الأفكـــار المنحرفة فيها وإبطالها، وبيان زيغها، وبعدها عن المنهج القويم.

٤- انحراف بعض الطوائف عن الصواب في موضوع خـــوارق العـــادات، وخاصة كرامات الأولياء إما بالتفريط أو الإفراط.

مشكلة البحث:

وتكمن مشكلة البحث في السؤال الرئيس التالي: ما موقف علماء بـــلاد ما وراء النهر من كرامات الأولياء؟ ويتفرع من هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية:

١- بم عرف علماء بلاد ما وراء النهر الكرامة؟

٢- وبم فرقوا بين المعجزة والكرامة؟

٣- وما أهم الأدلة التي ذكروها في جواز وقوع الكرامات للصالحين؟

٤- وما موقف علماء بلاد ما وراء النهر من إنكار المعتزلة للكرامات؟

حدود البحث:

أما عن حدود البحث الموضوعية فتقتصر على بيان موقف علماء بلاد ما وراء النهر من خوارق العادات عامة، وكرامات الأولياء خاصة، وتقريـــرهم لها، وإبراز جهودهم النقدية، وردودهم العلمية لبعض الآراء التـــي أنكـــرت وغالت في مسألة الكرامات.

أهداف البحث:

وتتحدد أهداف البحث في:

١ـ المساهمة في كشف النقاب عن التراث الفكري في بلاد ما وراء النَّهـــر وما يحويه من قامات ومؤلفات علمية في مختلف ميادين العلم والمعرفة.

٢ـ يهدف البحث إلى بيان مفهوم " خوارق العادات" و" كرامات الأوليـــاء " عند علماء بلاد ما وراء النهر، وإبراز جهودهم في هذا الباب العقدي.

٣ـ بيان إسهامات علماء بلاد ما وراء النَّهر في تقريـــر مســـائل العقيـــدة، وتأصيلهم لها بالدليل النقلي والبرهان العقلي.

٤ـ يهدف البحث إلى كشف النقاب عن الدجالين والمكذبين الذين أدخلوا في كرامات الأولياء ما ليس منها، وأنكروا الصحيح منها.

منهج البحث:

انتظمت منهجية البحث على الأساسيين: الاستقرائي والتحليلي، وذلك بتتبع النصوص والأدلة ذات العلاقة بأهداف الدراسة من أقوال علماء بلاد ما وراء النهر، ليتم عرض الحقائق أولاً عرضاً صحيحاً في مدلولاتها وفي تأليفها، وحتى يتم التوصل حينئذ إلى استنتاج مجموعة من النتائج ذات البراهين العلمية الواضحة، مع الالتزام بضوابط البحث العلمي، ومن ذلك:

- عزو الآيات إلى مواضعها من القرآن الكريم.
- تخريج الأحاديث النبوية تخريجاً حسب القواعد والأصول المتبعة.
- جمع مادة البحث من مصادرها الأصلية، مع توثيق نسبة كل قول لقائله.
- عنيت الدراسة بالتعريف بالفرق المذكورة بالبحث.
- راعيت في ترتيب مباحث البحث الاتزان في الكم، وما خرج عن هذه السمة إنما فرضته طبيعة المادة العلمية.
- ذكرت تاريخ الوفاة للأعلام المذكورين في صلب البحث.

خطة البحث:

جاء التكوين العلمي للبحث في مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أسباب اختياري لهذا للموضوع، وأهدافه، ومنهج البحث، وخطته.

المبحث الأول: خوارق العادات وأنواعها

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مفهوم خوارق العادات

المطلب الثاني: خوارق العادة عند علماء بلاد ما وراء النهر

المبحث الثاني: موقف علماء بلاد ما وراء النهر من كرامات الأولياء

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: معنى الكرامة عند علماء بلاد ما وراء النهر

المطلب الثاني: الفرق بين المعجزة والكرامة عند علماء بلاد ما وراء النهر

المبحث الثالث: أدلة إثبات كرامة الأولياء عند علماء بلاد ما وراء النهر

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: الأدلة من النقل على جواز وقوع الكرامة.

المطلب الثاني: الدليل العقلي على جواز وقوع الكرامة.

المبحث الرابع: موقف علماء بلاد ما وراء النهر من منكري الكرامة.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: موقف المعتزلة من كرامات الأولياء:

المطلب الثاني معارضة علماء ما وراء النهر قول المعتزلة وإبطاله:

الخاتمة: وذكرت فيها أهم نتائج البحث.

الفهارس: وذكرت فيها فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأول: خوارق العادات وأنواعها

المطلب الأول: مفهوم خوارق العادات

يلاحظ أن كون الآية خارقة للعادة، أو غير خارقة: هو وصف لـم يصـفه القرآن، والحديث، ولا سلف الأمة، وأئمتها. ولكن كثير من الناس لمـا رأوا آيات الأنبياء خارقة للعادة، لم يعتد الناس مثلهـا، أخـذوا مسـمى خـرق العادة.[١]

وسميت خوارق العادات بذلك لوقوعها في أمور لم يعتد الناس مثلها فـي العادات الكونية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ه):" فآية النبي لا بد أن تكون خارقة للعادة؛ بمعنى أنها ليست معتادة للآدميين؛ وذلك لأنها حينئذ لا تكون مختصة بالنبي، بل مشتركة." [٢]

وبين التفتازاني (ت: ٧٩٣ هـ) أن " المراد بخوارق العادات أمور ممكنة في نفسها ممتنعة في العادة بمعنى أنها لم يجز العادة بوقوعها." [٣]

والخارق قد يكون محموداً في الدين، ومـذموماً فـي الـدين، ومباحـاً لا محموداً، ولا مذموماً في الدين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ه): " الخارق كشفاً كان أو تأثيراً إن حصل به فائدة مطلوبة في الدين كـان مـن الأعمال الصالحة المأمور بها ديناً وشرعاً، إما واجب، وإما مسـتحب، وإن حصل به أمر مباح كان من نعم الله الدنيوية التي تقتضي شـكراً، وإن كـان

---

(١) ينظر: النبوات ٢/٨٢٨/ابن تيمية /تحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان/ أضـواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية /الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م

(٢) ينظر: النبوات ١/١٦٠

(٣) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام ٢/ ٢٠٣/التفتازاني / دار المعارف النعمانية/ط٣ / ١٩٨١م

على وجه يتضمن ما هو منهي عنه نهي تحريم، أو نهي تنزيه كان سبباً للعذاب أو البغض." [١]

وقد قسم العلماء خوارق العادات باعتبار مآلاتها إلى ثلاثة أنواع:

الأول: إمّا أن تُعين صاحبها على البر والتقوى؛ فهذه أحوال نبيّنا ومن اتبعه؛ خوارقهم لحجّة في الدين، أو حاجةً للمسلمين.

الثاني: أن تعينهم على مباحات؛ كمن يُعينه الجنّ على قضاء حوائجه المباحة؛ فهذا متوسط، وخوارقه لا ترفعه ولا تخفضه.

الثالث: أن تعينه على محرمات؛ مثل الفواحش، والظلم، والشرك، والقول الباطل؛ فهذا من جنس

خوارق السحرة، والكهّان، والكفّار، والفجّار. [٢]

وقد قسم العلماء الخوارق للعادات إلى ستة أنواع:

الأول: المعجزة وهي ما خرق العادة من قول أو فعل إذا وافق دعوى الرسالة وقارنها وطابقها على جهة التحدي ابتداء بحيث لا يقدر أحد عليها، ولا على مثلها، ولا على ما يقاربها.

الثاني: الإرهاص وهو كل خارق تقدم النبوة فهو مقدمة لها، فالمعجزة أمر خارق للعادة مقرون بدعوى النبوة، والإرهاص مقدمة لها قبلها، كقصة أصحاب الفيل،

الثالث: الكرامة وهي أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة، ولا هو مقدمة، يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح، ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣١٩/١١

(٢) ينظر: النبوات ١٦٠/١

مصحوب بصحيح الاعتقاد، والعمل الصالح، علم بها ذلك العبد الصالح أم لم يعلم.

الرابع: الاستدراج والمكر.

الخامس: المعونة كما يظهر بسبب بعض عوام المسلمين وضعفاء أهل الدين تخليصا لهم من المحن والمكاره.

السادس: الإهانة والاحتقار كما فعل مسيلمة الكذاب من مسحه بيده على رأس غلام فانقرع، ومن تفله في بئر عذبة ليزداد حلاوة فصار ملحا أجاجا.

ومن الخوارق الفاسدة السحر والشعوذة ونحوهما. (١)

المطلب الثاني: خوارق العادة عند علماء بلاد ما وراء النهر

ذهب علماء بلاد ما وراء النهر إلى أن الخوارق أنواع أربعة، قال نور الدين الصابوني (ت: ٥٨٠هـ): " فالحاصل أن ما هو ناقض للعادة فعل الله، لا صنع للعبد فيه، حتى لو أراد العبد تحصيله وكسبه واختياره لا يتهيأ له ذلك. وهو في الجملة على أربعة أنواع": (٢)

الأول: معجزة، وهي ما تجري على يدي النبي مع التحدي، ودعوى النبوة.

الثاني: كرامة، وهي ما تجري على يدي الولي مع متابعة الشريعة والخوف والحذر.

الثالث: معونة، وهي ما تجري على يد واحد من عوام المؤمنين من غير دعوى أصلاً. قال أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨هـ): " وقال أهل العلم بالحقائق: إن ظهور الناقض للعادة ربما يكون من الفرط لواحد من عوام

---

(١) ينظر: لوامع الأنوار البهية / ٣٩٢/٢ / السفاريني الحنبلي / مؤسسة الخافقين / دمشق /ط٢/ ١٩٨٢م

(٢) ينظر: الكفاية /٢١٠ـ ٢١١

المسلمين، وتكون معونة له في التخلص عن محنة توجهت إليه، ومكــروه أقبل عليه، ويسمى ذلك معونة لا كرامة." [١]

الرابع: مكــر واســتدراج، وهــو مــا يجــري علــى ، الـمـ تألـه يـ د ، والـمـ بـ تدع ، والـ كاف ر[٢].

وقد أكد أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨هـ) أن خوارق العادات عنــد علمــاء بلاد ما وراء النهر أربعة

إلا أنه لم يذكر المكر والاستدراج كخارق للعادة، وذكر بدلاً منهما الإهانــة، فقال: " إن الناقض

للعادة على أنواع أربعة: معجزة، وكرامة، ومعونة، وإهانة." [٣]

وقد ذهب التفتازاني (ت: ٧٩٣ هـ) إلى هذا أيضا فقال: "قالوا: إن الخوارق أنواع أربعة معجزة، وكرامة، ومعونة، وإهانة."[٤]

وقد حرص نور الدين الصابوني (ت: ٥٨٠هـ) علــى بيــان أن خــوارق العادات فعل خالص لله ــ تعالى ــ لا دخل للعبد فيه؛ ومن ثم لا يمكن كسبه بالوسائل والحيل، ولا اختياره بالرغبة والإرادة.

وبناء على هذا الحد لم يعدّ السحر من خوارق العادات لأنه يمكن للعبد كسبه وتحصيله واختياره فقال: " بخلاف السحر فإنه ليس بنــاقض للعــادة فــي الحقيقة على الحد الذي ذكرنا، فإنه يمكن للعبد كسبه وتحصــيله باختيــاره بتعلم السحر واستعماله، فإن العادة قد جرت بأن من تعلم ذلك واستعمل مــا

---

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/٧٧٧ــــ ٧٧٨

(٢) ينظر: الكفاية /٢١٠ــ ٢١١

(٣) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/ ٧٧٨

(٤) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام ٢/ ٢٠٣/التفتازاني / دار المعارف النعمانية/ط٣ / ١٩٨١م

تعلم بشرائطه يظهر ذلك الأثر بمجرى العادة، إلا أن تلك الأســباب خفيــة لا يعرفها عوام الخلق، ولا يشتغلون بتحصيلها، وبهذا لا يخرج من أن يكــون معتادا." [١]

وعرَّف التفتازاني (ت: ٧٩٣ هـ) السحر بأنه " إظهار أمر خارق للعادة من نفس شريرة خبيثة بمباشرة أعمال مخصوصة يجري فيها التعلم والتلمذ." [٢]

وقد يظهر من تعريف التفتازاني للسحر أنه من جملة خوارق العادة إلا أنه قد أوضح أن السحر يكون في أزمنة وأمكنة وشرائط خاصة، ولذلك يفــارق جملة الناقض للعادة. فقال: "وبهذين الاعتبارين يفارق المعجــزة والكرامــة وبأنه لا يكون بحسب اقتراح المقترحين، وبأنه يختص ببعض الأزمنــة، أو الأمكنة، أو الشرائط، وبأنه قد يتصدى بمعارضته، وببذل الجهد في الإتيــان بمثله، وبأن

صاحبه ربما يعلن بالفسق، ويتصف بالرجس في الظاهر والباطن، والخزي في الدنيا والآخرة إلى غير ذلك من وجوه." [٣]

وناقش علماء بلاد ما وراء النهر ظهور الناقض للعادة على يد المتربب فقال أبو اليسر البزدوي(ت: ٤٩٣هـ): " وأما المتربب وهو مدعي الربوبية فهــل يجوز أن يظهر على يديه ما يخالف العادة ؟

أجاب البزدوي بأن بعضهم قالوا: لا يجوز. وبعضهم قالوا: يجوز".[٤]

ومن قال يجوز: احتج بأمور ثلاثة:

---

(١) ينظر: الكفاية / ٢١١

(٢) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام ٢/ ٢٠٦

(٣) ينظر: السابق ٢/ ٢٠٦

(٤) ينظر: أصول الدين ٢٣٧ / أبو اليسر البزدوي/ تحقيق هانز بيتــر لــنس/ المكتبــة الأزهرية للتراث، ٢٠٠٣م

الأول: أن ظهور ما يخالف العادة على يديه، لا يوهم أنه رب؛ لأن بطلان دعواه ظاهر.

الثاني: ولأن ظهور ما يخالف العادة على يدي المتربب لا يوجب بطلان المعجزات، فلا يستحيل ظهوره على يديه.

الثالث: ويحتجون بما روي أن فرعون اللعين كان إذا علا هضبة قصرت يدا فرسه، وإذا هبط وادياً طالت يدا فرسه.

أما وجه قول الآخرين فأمران:

أولاً: أن هذا يوهم الجهال أنه رب؛ فإنهم لجهلهم جعلوا الأصنام آلهة، فلا يبعد أن يجعلوا المتربب إلهاً فرباً.

ثانياً: ما حكي عن فرعون اللعين فليس بثابت. (١)

وقد قسم علماء يلاد ما وراء النهر الخارق للعادة إلى قسمين:

أحدهما: فعل غير معتاد.

والثاني: تعجيز عن الفعل المعتاد، وهذا أيضا في الحقيقة نقض العادة إذ المنع عن المعتاد نقض للعادة وخروج عنها. (٢)

وقد اشترط علماء بلاد ما وراء النهر شروطاً لتصح خوارق العادات، ويتم قبولها، قال أبو المعين النسفي: " إن كل من ادعى دعوى كانت صحة دعواه متعلقة باستجماع معاني أربعة:

أولها: كون الدعوى في حيز الإمكان، فإن من ادعى ما هو ممتنع محال في نفسه رد قوله في أول وهلة، وأعرض عن سماعه.

الثاني: أن يأتي ببينة مطابقة للدعوى.

---

(١) ينظر: أصول الدين ٢٣٨

(٢) ينظر: تبصرة الأدلة ٦٩٠/٢

الثالث: أن تكون دواعي الجرح منتفية عن بينته؛ إذ لو تمكن فيها جرح بوجه من الوجوه لردت؛ إذ لا قبول إلا لما هو صحيح في نفسه.

الرابع: سلامة الدعوى والبينة عن مناقضة ترد عليهما، أو على أحدهما، إذ المناقض معترف ينقض ما ادعاه وفساده، إذ هو بادعائه صحة كل واحد منهما في محل شاهداً بفساد الآخر، فإذن صار معترفاً بفساد الآخر، فإذن صار معترفاً بفساد كل واحد من الأمرين، ثم لا شك في كون صحة الدعوى متعلقة بهذه المعاني. [1]

---

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/٧٠٧

المبحث الثاني: موقف علماء بلاد ما وراء النهر من كرامات الأولياء

تباين موقف الفرق والطوائف من كرامات الأولياء؛ فمنهم من غـالى في إثباتها، ومنهم من أنكرها وردها، ومنهم من توسط واعتدل، وقال بثبوتها لورود الأخبار الشرعية الثابتة لها.

فما موقف علماء بلاد ما وراء النهر من كرامات الأولياء؟ هل أفرطوا وتجاوزوا الحد في اثباتها؟ أم فرَّطوا فيها، ومن ثم أنكروها وردوها؟ أم غلب على موقفهم التوسط والاعتدال؟

المطلب الأول: معنى الكرامة عند علماء بلاد ما وراء النهر

الكرامة ــ في اللغة ــ اسم من الإكرام وله معان عدة، منها:

١ــ التعظيم والتنزيه: قال ابن منظور (ت: ٧١١هـ): " والتَّكْرِيمُ والإِكْرَامُ بِمَعْنًى، وَالِاسْمُ مِنْهُ الكَرَامَة.......، وأَكْرَمَ الرجلَ وكَرَّمَه: أَعْظَمه ونزَّهه." [١]

٢ــ النفاسة والعزازة: قال الفيومي (ت: ٧٧٠هـ): " كَرُمَ الشَّيْءُ كَرْمًا نَفُسَ وَعَزَّ فَهُوَ كَرِيمٌ" [٢] وقال الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) (ولَه علَيَّ كَرامَةٌ أَيْ: عَزَازَةٌ)، وَهُوَ اسْم من الإِكْرام يوضَعُ مَوْضِعَه." [٣]

٣ــ النفع الذي لا يلحقه غضاضة: قال الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ): "والإِكْرَامُ والتَّكْرِيمُ: أن يوصل إلى الإنسان إكرام، أي: نفع لا يلحقه فيه غضاضة، أو أن يجعل ما يوصل إليه شيئا كَرِيماً، أي: شريفا." [٤]

---

(١) ينظر: لسان العرب ٥١٢/١٢ /ابن منظور / دار صادر – بيروت/ط٣ / ١٤١٤ هـ

(٢) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير/الفيومي / المكتبة العلمية – بيروت / د ت

(٣) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس/٣٣٧/٣٣/الزَّبيدي /دار الهداية/ د ت

(٤) ينظر: المفردات في غريب القرآن / الراغب الأصفهاني / تحقيق: صفوان عدنان الداودي / دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت/الطبعة: الأولى – ١٤١٢ هـ

ولا يخفى أن هذه المدلولات اللغوية لكلمة الكرامة يتضمنها المدلول الشرعي للكلمة وتدخل فيه، فمن جراء ما يظهره الله تعالى على يد الولي يكتسب التعظيم والنفاسة، والنفع الذي ليس فيه تقص.

أما في الاصطلاح فقد عرفها الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) فقال: " الكرامة: هي ظهور أمر خارق للعادة من قبل شخص غير مقارن لدعوى النبوة، فما لا يكون مقرونًا بالإيمان والعمل الصالح يكون استدراجًا. وما يكون مقرونًا بدعوى النبوة يكون معجزة." [١]

من الملاحظ أن الجرجاني اهتم في تعريفه للكرامة بأمرين

الأول: بيان الفرق بين الكرامة والاستدراج الذي حصره في كون الخارق ـ من قبل من ظهر على يديه ـ غير مقروناً بالإيمان والعمل الصالح.

الثاني: بيان الفرق بينها وبين المعجزة الذي جعل من شرطها كون الأمر الخارق مقروناً بدعوى النبوة.

وقد عرف السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ) الكرامة فقال: "هي أمر خارق للعادة غير مقرون

بدعوى النبوة ولا هو مقدمة، يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح، ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب بصحيح الاعتقاد، والعمل الصالح، علم بها ذلك العبد الصالح أم لم يعلم." [٢]

ويلاحظ أن السفاريني في تعريفه للكرامة اشترط مراعاة عدة اعتبارات:

الأول: أن الكرامة لا بد أن تكون أمراً خارقاً للعادة.

---

(١) ينظر: كتاب التعريفات / ١٨٤/الشريف الجرجاني / دار الكتب العلمية بيروت – لبنان/ط١ /١٩٨٣م

(٢) ينظر: لوامع الأنوار البهية / ٢/ ٣٩٢السفاريني الحنبلي / مؤسسة الخافقين / دمشق /ط٢/ ١٩٨٢م

الثاني: صدور الأمر الخارق للعادة عن الولي العارف بالله وصفاته حسب ما يمكن، المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصي، المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات.

الثالث: كون من صدرت عنه الخوارق عارفا مطيعا ظاهر الصلاح، متابعا لشريعة محمد ـــــ صلى الله عليه وسلم. (١)

أما **علماء بلاد ما وراء النهر** فلم يغفلوا في حديثهم عن الكرامة عن ذكر تعريف لها لتفسيرها، وبيان ما يتعلق بها من شروط وآداب.

فقد عرف أبو اليسر البزدوي" **(ت: ٤٩٣هـ)** الكرامة فقال: " الكرامة أن يظهر الله تعالى على يد ولي من الأولياء شيئاً يخالف العادة." (٢)

يلاحظ أن البزدوي اشترط " شيئاً يخالف العادة" لإخراج الأعمال التي تصدر عن الولي وفق عادة البشر، وما تعارفوا عليه.

بينما ذهب الصابوني **(ت: ٥٨٠هـ)** إلى أن الكرامة هي ما تجري على يد الولي مع متابعة الشريعة والخوف والحذر." (٣)

ويظهر من تعريف الصابوني للكرامة اهتمامه ببيان حال من يجري على يديه الأمر الخارق حتى يميز عن دعاوى الكاذبين لهذا اشترط:

أولا: متابعة الشريعة ظاهراً وباطناً، مستقيمًا على الكتاب والسنة.

ثانياً: الخوف على نفسه من الاغترار لدى الاشتهار لذلك يجتهد صاحب الكرامة في كتمانها. (١)

---

(١) ينظر: السابق / ٢/ ٣٩٢ـــــ ٣٩٣

(٢) ينظر: أصول الدين ٢٣٦ / أبو اليسر البزدوي/ تحقيق هانز بيتر لنس/ المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠٠٣م

(٣) ينظر: الكفاية في الهداية ٢١٠ /الصابوني/تحقيق محمد آروتشي/ دار ابن حزم /٢٠١٤م

ثالثاً: الحذر من كون ما جرى على يديه من أمر خارق للعادة استدراجاُ له.
أما التفتازاني (ت: ٧٩٣ هـ) فقد عرف الكرامة بأنها" ظهور أمر خارق للعادة من قبل الولي غير مقارن لدعوى النبوة." (٢)
وقد حرص التفتازاني على تمييز الكرامة عن الاستدراج وعن مؤكدات تكذيب الكذابين بأمرين:

الأول: مقارنة الاعتقاد والعمل الصالح.

الثاني: التزام متابعة النبي. (٣)

وقد ذكر علماء بلاد ما وراء النهر فوائد الكرامة بظهور الناقض للعادة على يد الولي المستقيم على الكتاب والسنة، والمتبع للشريعة في الظاهر والباطن، ومنها:

الأولى: أن الكرامة فيها فائدة ثبوت رسالة من آمن به الولي، وصيرورة الولي كمن عاين من أهل عصر النبي معجزته.

الثانية: أن الكرامة تصير مبعثةً له على الاجتهاد في العبادات، والاحتراز عن السيئات إبقاءً لتلك المنزلة العلية، والدرجة الشريفة على نفسه، وحفظاً لتلك المرتبة عن التبدل والزوال.

الثالثة: أن ظهور الناقض للعادة على يد الولي يصير تحريضاً لمن أطلعه الله تعالى عليها من الصالحين على الجد والاجتهاد؛ ليبلغ تلك الدرجة، وينال تلك المنزلة، ويساوي من ظهرت له من الفضيلة. (١)

---

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٧٧٧/٢/ أبو المعين النسفي/ تحقيق: كلود سلامة/ المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية/ دمشق ١٩٩١م

(٢) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام/٢٠٣/٢/ التفتازاني / دار المعارف النعمانية/ ١٩٨١ م

(٣) ينظر: السابق/٢٠٣/٢

ونفى علماء بلاد ما وراء النهر أن يكون إظهار الناقض للعادة على يدي الولي منافياً لحكمة الله تعالى، يقول أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨هـ): " وإذا ثبت أن الصانع جل وعلا حكيم، وإرسال الرسل لا ينافي حكمته، بل هو من مقتضيات حكمته، وكذا إظهار الناقض للعادة على يدي الولي مما ليس ينافي الحكمة." [٢]

المطلب الثاني: **الفرق بين المعجزة والكرامة عند علماء بلاد ما وراء النهر**

اهتم العلماء ببيان الفرق بين المعجزة والكرامة، فمنهم من يجعل المعجزة للنبي، والكرامة للولي.

ومنهم من يجعل الفرق بينهما في التحدي، فالمعجزة تكون على سبيل التحدي أما الكرامة فلا. [٣]

ومنهم من فرق بين المعجزة والكرامة بما يلي:

أولاً: أن النبي يدعي المعجزة ويقطع بها، والولي إذا ادعى الكرامة لا يقطع بها؛ لأن المعجزة يجب ظهورها، أما الكرامة فلا يجب ظهورها.

ثانياً: أنه يجب نفي المعارضة عن المعجزة ولا يجب نفيها عن الكرامة. [٤]

وقد فرق علماء بلاد ما وراء النهر بين المعجزة والكرامة بعدة وجوه، منها:

---

(١) ينظر: التمهيد في أصول الدين ٨٣ــــ ٨٤/ أبو المعين النسفي، مكتبة التراث الأزهرية، ٢٠٠٦م.

(٢) ينظر: السابق ٨٤.

(٣) ينظر: مفاتيح الغيب/٦/٥٠٧/ الرازي/دار إحياء التراث العربي – بيروت/ ط٣ – ١٤٢٠ هـ

(٤) ينظر: السابق/٢١/٤٣٧

الأول: أن المعجزات قد يراهـا الكـافر، والمسـلم، والمطيـع، والفاسـق، والعاصي، وأما كرامات الأولياء فلا يراها إلا ولي مثله، ولا يراها الفاسق.

الثاني: أن المعجزة كلما أراد النبي ــ عليه الصلاة والسلام ــ إيجادها يقدر على إيجادها، فيدعو الله تعالى، فيظهر إليه معجزاته، وأما كرامة الولي فـلا تكون إلا في الأوقات المخصوصة، يريد الله تعالى ذلـك ترغيبـاً لـه علـى الطاعة.

الثالث: هو أن المعجزة يعرفها النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ ويعلمهـا، ويجب عليه أن يقر بنفسه أولاً بأنها معجزه من الله تعالى، ثم يظهر لغيـره، لأنه لو أنكر أنها معجزته يكفر، وأما الكرامة فلا يقر بها الولي بأنها كرامته؛ بل يقول إنها كرامة غيره من المؤمنين. [١]

الرابع: أن المعجزة تظهر على أثر دعوى الرسـالة، ولـو ادعـى الـولي الرسالة لكفر من ساعته،

وصار عدواً لله لا يظهر على يده نقض العادة البته، ولو ادعى الولاية تسقط عنه الولاية عند دعواه

إياها. قال التفتازاني (ت: ٧٩٣ هــ):" إنما تمتاز عن المعجزات بخلوها عن دعوى النبوة حتى لو ادعى الولي النبوة صار عدواً لله لا يستحق الكرامة بل اللعنة، والإهانة." [٢]

الخامس: صاحب المعجزة لا يكتم معجزته بل يظهرها، وصـاحب الكرامـة يجتهد في كتمانها، ولا يركن في الأغلب إليها، ويخـاف أنهـا مـن قبيـل الاستدراج له دون الكرامة، ولو أطلع الله تعالى أحداً

(١) ينظر: بحر الكلام ١٩٨ــ ١٩٩ /النسفي/ مكتبة دار الفرفور / ط٢/ ٢٠٠١م

(٢) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام/٢/٢٠٣

من صالحي عباده على كرامة الولي لتشفع إليه الولي، وطلب بغاية التضرع أن يكتم ذلك عليه، ولا يفشيه خوفاً من الاغترار لدى الاشتهار.

السادس: صاحب المعجزة مأمون العاقبة معصوم عــن التبــديل، والــولي بخلافه. (١)

تعقيب:

يمكن أن نسجل بعض الملاحظات على رأي علماء بلاد ما وراء النهــر فــي الفرق بين المعجزة والكرامة:

الملاحظـة الأولى: أن جماع المعجزة والكرامة الأمر الخارق للعادة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـــ): " كثير من المتأخرين يفرق في اللفــظ بين المعجزة والكرامة، فيجعل المعجزة للنبي، والكرامة للولي. وجماعهمــا الأمر الخارق للعادة." (٢)

الملاحظة الثانية: أن طرق النظار في التمييز بين المعجزة وبــين غيرهــا مختلفة، فقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية ــ رحمه الله ـــ تلك الطرق فيما يلي:

الطريق الأول: من رأى أنّ كلّ ما يخرج عن الأمر المعتاد، فإنــه معجــزة؛ وهو الخارق للعادة إذا اقترن بدعوى النبوة. وقد علموا أنّ الدليل مســتلزمٌ للمدلول، فيلزم أن يكون كلّ من خُرِقت له العادة نبيّاً. وكذبوا بما يذكر مــن خوارق السحرة والكهان، وبكرامات الصالحين.

---

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/٧٧٧.

(٢) ينظر: المعجزات والكرامات ١٠/ ابن تيمية/ تحقيق أحمد العيســوي /دار الصــحابة للتراث/ ط١/ ١٩٩٠م

الثـاني: وقالت طائفة: بل كل هذا حقٌ، وخرق العادة جائزٌ مطلقاً، وكلّ مـا خُرق لنبيّ من العادات يجوز أن يُخرق لغيره من الصالحين، بل ومن السحرة والكهان. لكن الفرق أنّ هذه تقترن بها دعوى النبوّة؛ وهو التحدّي. (١)

الثالـث: ومن الناس من فرّق بين معجزات الأنبيــاء، وكرامــات الأوليــاء بفروق ضعيفة؛ مثل قولهم: الكرامة يُخفيها صاحبها، أو الكرامة لا يُتحــدّى بها. ومن الكرامات ما أظهرها أصحابها. (٢)

الملاحظة الثالثـة: أن كرامات الأولياء مؤكدة لآيات الأنبياء، وهي أيضاً من معجزاتهم بمنزلة ما تقدّمهم من الإرهاص. ومع هذا فالأولياء دون الأنبيــاء والمرسلين، فلا تبلغ كرامات أحدٍ قطّ إلى مثل معجزات المرسلين، كما أنـهم لا يبلغون الفضيلة والثواب إلى درجاتهم، ولكن قد يُشاركونهم في بعضها، كما قد يُشاركونهم في بعض أعمالهم. (٣)

الملاحظة الرابعة: أن خوارق الصالحين من معجزات الأنبياء؛ فإنّهم يقولون: نحن إنّما حصل لنا هذا باتّباع الأنبياء، ولو لم نتّبعهم لم يحصل لنا هذا. (٤)

---

(١) ينظر: النبوات ١/ ١٢٩ /ابن تيمية/ تحقيق عبد العزيز الطويان/ أضــواء الســلف، الرياض /ط١ /٢٠٠٠م

(٢) ينظر: السابق ١/ ١٣٨

(٣) ينظر: النبوات ١/ ١٤٢/ابن تيمية/ تحقيق عبد العزيز الطويان/ أضــواء الســلف، الرياض /ط١ /٢٠٠٠م

(٤) ينظر: السابق ١/ ١٤١

المبحث الثالث: أدلة إثبات كرامة الأولياء عند علماء بلاد ما وراء النهر

أثبت علماء بلاد ما وراء النهر وقوع كرامات الأولياء وأنها حق وغير ممتنعة يقول أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨هـ): " وظهور الكرامات على طريق نقض العادة للولي جائز غير ممتنع." (١) ويقول أبو اليسر البزدوي (ت: ٤٩٣هـ): " كرامات الأولياء حق " (٢)

ويؤكد الصابوني (ت: ٥٨٠هـ) رأي علماء بلاد ما وراء النهر بقوله:" كرامة الأولياء جائزة عندنا، خلافاً للمعتزلة." (٣)

ويقر علماء بلاد ما وراء النهر بذلك لما اشتهر من الأخبار واستفاض من الحكايات عن الأخيار (٤)؛ بل قالوا: " إن ظهور الكرامات على يد أولياء الله تعالى مشاهد ومعاين". (٥)

وقد احتج علماء بلاد ما وراء النهر على جواز وقوع كرامات الأولياء بالنقل والعقل يقول الصابوني (ت: ٥٨٠هـ):" وحجتنا في ذلك من حيث النقل والعقل." (٦)

---

(١) ينظر: التمهيد في أصول الدين ٨٢.

(٢) ينظر: أصول الدين ٢٣٦ للبزدوي.

(٣) ينظر: الكفاية في الهداية/ ٢٠٨

(٤) ينظر: تبصرة الأدلة ٧٧٥/٢.

(٥) ينظر: أصول الدين ٢٣٦ للبزدوي.

(٦) ينظر: البداية من الكفاية/ ٩٨/ نور الدين الصابوني، تحقيق: د/ فتح الله خليف، دار المعارف ١٩٦٩م.

المطلب الأول: الأدلة من النقل:

وقد استدل علماء بلاد ما وراء النهر بأدلة عدة على جواز وقـوع كرامـات الأولياء منها:

الأول: قوله تعالى خبراً عن صاحب سليمان ﴿ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ (سورة النمل، الآية: ٤٠) قال ذلك لعرش بلقيس [١]، وقد أتى به من مسافة بعيـدة في زمان قريب. ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي﴾ [٢]

قال أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ): " فهذا يدل أن الآيات قد تجـري على غير أيدي الرسل، لكن تكون الآية للرسول وإن كانت تجري على أيدي غيره." [٣]

وذهب أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨ه): إلى أن" حديث صاحب سليمان ــ صلوات عليه وسلامه ــ وإتيانه بعرش بلقيس قبل ارتداد الطرف من تلك المسافة الممتدة مذكور في القرآن لا يجحد ذلك إلا من كفر بالقرآن وبالنبي محمد عليه السلام. " [٤]

قال اللامشي (ت: ٥٣٩ه):" ومن أنكر ذلك فقد أنكر كـلام الله ــ تعـالى ــ وإنه كفر صريح." [١]

---

(١) هي ملكة سبأ ذكرت قصتها في سورة النمل من الآية ٢٣: ٢٧ قال تعـالى: (إِنِّـي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ)

(٢) ينظر: الكفاية في الهداية ٢٠٩

(٣) ينظر: تفسير الماتريدي /١١٧/٨/أبو منصور الماتريدي /تحقيق مجدي باسلوم/ دار الكتب العلمية ـــ بيروت، /ط١/ ٢٠٠٥ م

(٤) ينظر: التمهيد في أصول الدين ٨٢ـ.

الثاني: قوله تعالى في قصة مريم: ﴿ وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾ (سورة مريم، الآية: ٢٥)

قال أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ): "وفيه دلالة: أن الآيات التي تكون للأنبياء يجوز أن يجريها على غير أيدي الأنبياء، حيث جعل لمريم نخلة يابسة رطبة تثمر رطبا، وحيث جعل من تحتها سريا، أي: نهرا جاريا، وحيث رزقها عندما كانت في عيال زكريا من غير تكلف أحد، فذلك يشبه آيات الأنبياء والرسل ويقاربها." [٢]

وقوله تعالى: ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾(سورة آل عمران، الآية: ٣٧)

قال اللامشي (ت: ٥٣٩ه): " وهذه كرامات لها ظاهرة ثبتت بحجة لا مرد لها." [٣]

الثالث: استدلوا بقول عمر رضي الله عنه لسارية [٤]: " يا سارية الجبل الجبل" وعمر بالمدينة وسارية بنهاوند [١]، وبينهما أكثر من خمسمائة فرسخ. وهذه القصة أشهر من أن يسع لأحد إنكارها. [٢]

---

(١) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد ٩١/ أبو الثناء اللامشي / دار الغرب الإسلامي / ط١/ ١٩٩٥م ـــ.

(٢) ينظر: تفسير الماتريدي ٢٣١/٧

(٣) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد ٩٠

(٤) ينظر: في ظهور كرامة عمر رضي الله عنه مع سارية طبقات ابن سعد /٤٩٥/[الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك]/ تحقيق ودراسة عبد العزيز عبد الله السلومي / مكتبة الصديق - الطائف، المملكة العربية السعودية/ ١٤١٦ هـ، وأسد الغابة لابن الأثير ٣٨٠/٢/ تحقيق علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود/ دار الكتب العلمية/ط١/ ١٩٩٤ م

يقول أبو اليسر البزدوي (ت: ٤٩٣هـ): " فمن أنكر هذا فقد أنكر ما هو مشاهد؛ فيلحق بالسوفسطائية." (٣) (٤)

(١) نَهَاوَنْد: بفتح النون الأولى وتكسر، والواو مفتوحة، ونون ساكنة، ودال مهملة: هي مدينة عظيمة في قبلة همذان بينهما ثلاثة أيام، سميت نهاوند لأنهم وجدوها كما هي. وهي أعتق مدينة في الجبل، وكان فتحها سنة ١٩، ويقال سنة ٢٠ من الهجرة في خلافة عمر رضي الله عنه. معجم البلدان ٣١٣/٥/ ياقوت الحموي / دار صادر، بيروت /ط٢/ ١٩٩٥ م

(٢) ينظر: الكفاية في الهداية ٢٠٩، وتبصرة الأدلة ٧٧٧٥/٢، والتمهيد في أصول الدين ٨٢.

(٣) ينظر: أصول الدين ٢٣٧ للبزدوي.

(٤) السوفسطائية: قوم عاشوا في اليونان في النصف الثاني من القرن الخامس قبل الميلاد. وهم الذين ينفون الحقائق. فالسفسطة: قياس مركب من الوهميات، والغرض منه تغليط الخصم وإسكاته.

وقد قسم شيخ الإسلام ابن تيمية السفسطة إلى أربعة أنواع:

الأول: السوفسطائية المتجاهلة اللا أدرية الذين يقولون: لا نعلم هل الحقائق ثابتة أو منتفية، وهل يمكن العلم أو لا يمكن؟

الثاني: قول أهل التكذيب والجحود والنفي الذين يجزمون بنفي الحقائق والعلم بها.

الثالث: الذين يجعلون الحقائق تتبع العقائد، فمن اعتقد ثبوت الشيء كان في حقه ثابتًا ومن نفاه كان في حقه منتفيًا، ولا يجعلون للحقائق أمرًا هي عليه في أنفسها.

الرابع: قول من يقول: الحقائق موجودة لكن لا سبيل إلى العلم بها، إما لكون العالم في السيلان فلا يمكن العلم بحقيقته، وإما لغير ذلك. ينظر: التعريفات ١١٨ الجرجاني، والتبصير في الدين ١٤٨/ للأسفراييني/تحقيق كمال يوسف الحوت/ عالم الكتب – لبنان / الطبعة: الأولى، ١٩٨٣م ، و الصفدية ٩٧:٩٨/١/ابن تيمية / تحقيق محمد رشاد سالم/ مكتبة ابن تيمية، مصر/ ط٢/ ١٤٠٦هـ

الثالث: احتجوا بما نقل عن عمرـ رضي الله عنه في أمر النيل [١]، وكـذا ما روي أن خالد بن
الوليد شرب السم ولم يضره. [٢] [٣]

(١) أرسل عمر رضي الله عنه بطاقة إلى عمرو بن العاص لما أخبره بأمر النيـل يقـول فيها: من عبد الله عمر بن الخطاب أمير المؤمنين إلى نيل مصر: "أما بعـد، فـإن كنـت تجري من قبلك فلا تجرِ، وإن كان الله يجريك فأسأل الله الواحد القهار أن يجريك". فـألقى البطاقة في النيل قبل الصليب بيوم، فأصبحوا وقد أجراه الله تعالى ستة عشر ذراعًا فـي ليلة واحدة، فقطع الله تلك السنّة عن أهل مصر إلى اليـوم. ينظـر: تـاريخ الخلفـاء / ١٠٣/السيوطي /تحقيق حمدي الدمرداش/ مكتبة نزار مصطفى الباز/ الطبعـة الأولـى: ٢٠٠٤م

(٢) ذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق:" لما انصرف خالد بن الوليد من اليمامـة ضـرب عسكره على الجرعة التي بين الحيرة والنهر، وتحصن منه أهـل الحيـرة فـي القصـر الأبيض، وقصر ابن بقيلة؛ فبعث إليهم، ابعثوا إلي رجلاً من عقلائكم أسـائله، ويخبرنـي عنكم. فبعثوا إليه عبد المسيح بن عمرو بن قيس بن حيان بن بقيلة الغساني وهو يومئذ ابن خمسين وثلاثمائة سنة................، قال: ومعه سم ساعة يقلبه في يده. فقال له: ما هذا معك؟ قال هذا السم. وما تصنع به؟ قال: أتيتك فإن رأيت عندك ما يسرني، وأهـل بلدي؛ حمدت الله، وإن كانت الأخرى لم أكن أول من ساق إلـيهم ضـيما وبـلاء فآكلـه وأستريح . وإنما بقي من عمري يسير. فقال: هاته، فوضعه في يد خالد. فقال بسـم الله، وبالله رب الأرض ورب السماء الذي لا يضر مع اسمه داء، ثم أكله فتجلته غشية فضرب بذقنه على صدره ثم عرق وأفاق. فرجع ابن بقيلة إلى قومه، فقال: جئت من عند شيطان أكل سم ساعة فلم يضره، أخرجوهم عنكم؛ فصالحوهم على مائة ألف." ينظـر: تـاريخ دمشق ٣٦٤/٣٧/ ابن عساكر/ تحقيق عمرو بن غرامة العمروي/ دار الفكـر للطباعـة والنشر والتوزيع/ ١٩٩٥ م

(٣) ينظر: الكفاية في الهداية ٢٠٩، وتبصرة الأدلة ٧٧٥/٢.

الرابع: واحتجوا بأن ما نقل من التابعين وتبع التابعين والأولياء الصالحين من الكرامات بلغ حداً لو جمعت آحادها لبلغت حد التواتر في تجويز الكرامة. يقول أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨هـ): "وقد روي في التابعين والصالحين من الكرامات ما لا يدخل تحت الإحصاء في جملة منكري العيان." [١]

قال اللامشي (ت: ٥٣٩هـ):" والحكايات في بيان كرامات الأولياء عن الثقات مستفيضة لا وجه إلى إنكارها." [٢]

المطلب الثاني: الدليل العقلي على جواز وقوع الكرامة:

ذهب علماء بلاد ما وراء النهر إلى أن جواز ذلك ثابت في العقل أيضاً؛ إذ الكرامة فعل الله تعالى على خلاف مجرى العادة ليعرف العبد ثمرة الطاعة فتزداد رغبته في ذلك، ويعرف أيضاً أن الدين الذي تمسك به دين حق، والنبي الذي اتبعه صادق؛ فتزداد بصيرته بصحة دينه. فيكون في الحقيقة كل كرامة ظهرت على يد ولي فهي بعينها معجزة للنبي الذي يدعي الولي متابعته. [٣]

تعقيب:

يمكن أن نسجل بعض الملاحظات على رأي علماء بلاد ما وراء النهر في جواز وقوع الكرامة:

الملاحظة الأولى: أن رأي علماء بلاد ما وراء النهر في ذلك هو مذهب أهل الحق الذين فهموا القرآن الكريم بلا مغالاة ولا تكلف، واقتفوا الآثار بلا كذب ولا افتراء، يقول الإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ): " اعلم أن مذهب أهل الحق

---

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٧٧٦/٢.

(٢) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد ٩١

(٣) ينظر: الكفاية في الهداية ٢١٠

إثبات كرامات الأولياء، وأنها واقعة موجودة مستمرة في الأعصار، ويدل عليه دلائل العقول وصرائح النقول."(١)

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ): "وكرامات الأولياء حق باتفاق أئمة أهل الإسلام والسنة والجماعة، وقد دل عليها القرآن في غير موضع، والأحاديث الصحيحة، والآثار المتواترة عن الصحابة، والتابعين، وغيرهم. وإنما أنكرها أهل البدع من المعتزلة والجهمية ومن تابعهم." (٢)

وبين شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ أن من أصول أهل الحق التصديق بكرامات الأولياء، فقال: " ومن أصول أهل السنة والجماعة: التصديق بكرامات الأولياء وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم، والمكاشفات، وأنواع القدرة، والتأثيرات، كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف، وغيرها، وعن صدر هذه الأمة من الصحابة، والتابعين وسائر قرون الأمة. وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة." (٣)

وأوضح السفاريني (ت: ١١١٨ه) أن كرامات الأولياء ثابتة بالعيان والبرهان بدليلين:

أحدهما: أن وجودها جائز عقلاً واقع عياناً وشرعاً، فإن حمل مريم بلا ذكر، ووجود الرزق عندها بلا سبب من فاكهة الصيف في الشتاء وفاكهة

---

(١) ينظر: بستان العارفين ٥٩/ النووي/ دار الريان / د ت

(٢) ينظر: مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية/ ٦٠٠/ بدر الدين الحنبلي البعليّ /تحقيق عبد المجيد سليم – دار الكتب العلمية/ ١٩٨٥

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ٣ / ١٥٦ / ابن تيمية/ تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم/ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف/ المدينة النبوية/ المملكة العربية السعودية ١٩٩٥م.

الشتاء في الصيف من الخوارق، وليستا بمعجزتين لعدم شرط المعجزة وهو دعوى النبوة والتحدي فتعين كون ذلك كرامة لها.

الثاني: ما تواتر معناه وإن كانت تفاصيله آحاداً مـــن كرامـــات الصـــحابة والتابعين، ومن بعدهم، وإلى وقتنا هـــذا ممـــا ذاع وشـــاع، ومـــلأ الآفـــاق والأسماع، وضاقت عن إحصائه الدفاتر، وشهدت بوجوده الأكابر والأصاغر، ولا ينكره إلا معاند ومكابر، فلا جرم فهو الحق الصراح الرادع لأهل الإنكار والكفاح. (١)

الملاحظة الثانية: المزواجة بين العقل والنقل، فعلماء بلاد ما وراء النهر " لا يتركون التمسك بالقرآن والحجج الأثرية، ولا يســـلكون فـــي المعقـــولات مسالك المعطلة القدرية؛ لكنهم يجمعون في مســـائل الأصـــول بـــين الأدلـــة السمعية وبراهين العقول". (٢)

---

(١) ينظر: لوامع الأنوار / ١/ ٣٩٤/ السفاريني / دار الكتاب العربي / ط ١٤٠٤/٣هـ

(٢) ينظر: تبيين كذب المفتري / ٣٩٧/ ابن عساكر / مؤسسة الخافقين/ ط ١٩٨٢/٢

المبحث الرابع: موقف علماء ما وراء النهر من منكري الكرامة.

لم يكتف علماء ما وراء النهر بتقرير جواز وقوع كرامات الأولياء؛ بل تصدوا لآراء منكري الكرامات بالتفنيد والرد والإبطال.

المطلب الأول: موقف المعتزلة من كرامات الأولياء:

المشهور عند المعتزلة استحالة وقوع كرامات الأولياء، وهذا ما نص عليه القاضي عبد الجبار (ت: ٤١٥هـ): بقوله:" إنه لا يجوز ظهوره ـ أي الخارق للعادة ـ على من ليس بنبي " (١)

بل اعتبر المعتزلة أن ظهور الخارق للعادة على غير الأنبياء مفسدة ينفر عن النظر في معجزات الأنبياء، قال أبو اسحاق بن عياش المعتزلي: " إن ظهور المعجز على غير النبي، وإن لم يكن قادحاً في دلالته على نبوة من ظهر عليه، فإنه مفسدة؛ لأنه ينفر عن النظر في أعلام الأنبياء." (٢)

ويقرر المعتزلة عدم جواز مشاركة النبي في الأعلام وخوارق العادات إلا من يساويه في النبوة، أما غير النبي فلا يصح ظهورها عليه؛ لأن ذلك ينقض كونها إبانة. (٣)

ويتصدى المعتزلة للمعارضين لقولهم ـ بمنع ظهور الكرامات على الصالحين ـ بالرد على حججهم وأقوالهم، فيقول القاضي عبد الجبار (ت: ٤١٥هـ): "فإن قالوا: الذي يجوز ظهوره عليهم هي الكرامات دون المعجزات.

---

(١) ينظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل /١٥/ ٢٣٤ / القاضي عبد الجبار/ تحقيق محمود قاسم / د. ت

(٢) ينظر: السابق /١٥/٢٢٣

(٣) ينظر: المغني /١٥/ ٢١٨

قيل لهم: ما الذي تريدون بالكرامات؟ فلا يخلو قولهم من أن يرجعوا إلى ما ينقض العادة، فيزول الخلاف إلى عبارة أن ذلك لا يصح.

فإن قالوا: نعني بالكرامات ما تقصر مرتبته عن المعجزات؛ فقد بينا أن الصغير من ذلك في حكم الكبير، وأنه لا معتبر بالصغر والكبر؛ لأن الحال في الجميع واحدة إذا استوت في انتقاض العادة بها. (١)

وقد أوضح علماء بلاد ما وراء النهر موقف المعتزلة من كرامات الأولياء فقال أبو اليسر البزدوي" (ت: ٤٩٣هـ): " قالت المعتزلة كرامات الأولياء باطلة غير جائزة." (٢)

وقال أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨هـ):" قالت المعتزلة والروافض والجهمية: كرامات الأولياء باطلة،
أما معجزات الأنبياء فهي ثابتة صحيحة." (٣)

وذهب الصابوني (ت: ٥٨٠هـ) إلى أن كرامات الأولياء جائزة عندنا، خلافاً للمعتزلة. (٤)

وتص اللامشي (ت: ٥٣٩ه):" على أن موقف المعتزلة المنع والإنكار فقال:" وقد أنكرت المعتزلة كرامات الأولياء. وشبهتهم في ذلك: أنه لو جاز ذلك لعجز الناس عن التمييز بين المعجزة والكرامة، وعن التمييز بين الساحر والولي، وبين النبي والمتنبي. وهذا مما لا وجه إليه. (٥)

---

(١) ينظر: السابق /١٥/٢٤٢ــ ٢٤٣
(٢) ينظر: أصول الدين ٢٣٦ للبزدوي.
(٣) ينظر: بحر الكلام ١٩٧
(٤) ينظر: الكفاية في الهداية ٢٠٨
(٥) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد ٩١

وقد زعمت المعتزلة أن وقوع كرامات الأولياء ممتنع ومستحيل؛ وذلك لعدة أسباب:

الأول: أن الكرامة لو كانت لهم لالتبست المعجزة بالكرامة، ولم يبق إلى الوصول إلى العلم بكون النبي نبياً طريق، وهذا ممتنع. (١)

الثاني: لأن فائدة المعجزة ظهور التفرقة بين النبي والمتنبئ، والحاجة ماسة إلى ذلك؛ لأن الإيمان بالنبي واجب، أما الولي فلا حاجة إلى معرفته، وتمييزه من غيره، إذ ليس فيه تكليف الاعتقاد بولايته (٢)

الثالث: أنه لو جاز وقوع كرامات الأولياء فإنه يؤدي إلى إبطال المعجزات؛ فيؤدي إلى إبطال الرسالات. فإن دلائل صدق الرسل ليست إلا المعجزات، والمعجزات ما يظهر على أيديهم مما يخالف العادة. فلو جاز ظهور هذا على أيدي غيرهم؛ ما بقي الدليل على صدقهم. وهو باطل. فينبغي ألا يجوز ذلك. كما لا يجوز أن تظهر معجزة على يدي متنبئ. (٣)

الرابع: أن الله تعالى في الإخبار عن المغيبات قال ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول ﴾(سورة الجن، الآية: ٢٦ـ ٢٧) خص الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب، فلا يطلع غيرهم، وإن كانوا أولياء مرتضين. فما يشاهد من الكهنة إلقاء الجن والشياطين، ومن أصحاب التعبير والنجوم ظنون واستدلالات ـ ربما تقع، وربما لا تقع ـ ليس من اطلاع الله تعالى في شيء. (٤)

---

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٧٧٥/٢.

(٢) ينظر: الكفاية في الهداية ٢٠٨ـ ٢٠٩، التمهيد في أصول الدين ٨٢

(٣) ينظر: أصول الدين ٢٣٦ للبزدوي. وبحر الكلام ١٩٧

(٤) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام/٢/٢٠٥

تعقيب:

وفي ختام بيان موقف المعتزلة من كرامات الأولياء نلاحظ ما يلي:

أولاً: أن المعتزلة كعادتهم في مسائل الاعتقاد جميعها لا يعتمدون في أدلتهم إلا على أدلة العقل، ومن ثم لم يذكروا دليلاً نقلياً واحداً على قولهم باستحالة وقوع الكرامات.

ثانياً: أن الذي حمل المعتزلة على اعتبار وقوع الكرامات للصالحين من المحال، هو زعمهم أن نقض العادة لغير الأنبياء بمنزلة العبث. يقول القاضي عبد الجبار: "إنّ العادة لا تُخرق إلا عند إرسال الرسل، ولا تخرق لغير هذا الوجه؛ لأنّ خرقها لغير هذا الوجه يكون بمنزلة العبث." (١)

المطلب الثاني معارضة علماء ما وراء النهر قول المعتزلة وإبطاله:

تعقب علماء ما وراء النهر موقف المعتزلة بالنقد والتفنيد، وردوه بما يلي:

أولاً: ذهب علماء بلاد ما وراء النهر إلى أن قول المعتزلة " لو ظهرت الكرامة لأدت إلى الالتباس" ليس كذلك، فإن المعجزة تقارن دعوى النبوة والكرامة لا تقارنها؛ ولو اقترنت بالدعوى كانت معها دعوى متابعة النبي، فيكون ظهورها على يده كرامة له ومعجزة لمن اتبعه، حتى لو ادعى النبوة لا يجوز ظهور الناقض على يديه بحال. (٢)

---

(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة ص ٥٦٨-٥٧٢/ القاضي عبد الجبار/ تحقيق عبدالكريم عثمان/ مكتبة وهبة / ط٣/ ١٩٩٦م، ورسائل العدل والتوحيد ص ٢٣٧/ القاضي عبدالجبار/ تحقيق محمد عمارة / دار الشروق / د ت

(٢) ينظر: الكفاية في الهداية ٢١٠

قال الصابوني (ت: ٥٨٠هـ): " بل يدعي الولي متابعة النبي ــ عليه السلام ــ فلا جرم تكون كل كرامة معجزة للنبي الذي يدعي الولي متابعته، فلا يقع الاشتباه." (١)

ثانياً: تساءل علماء بلاد ما وراء النهر كيف يؤدي ذلك إلى التباس الكرامة بالمعجزة؟ والمعجزة تظهر على إثر الدعوى، والولي لو ادعى الرسالة لكفر من ساعته، وصار عدواً لله ــ تعالى ــ، ولا يتصور بعد ذلك ظهور الكرامة على يده. (٢)

قال اللامشي (ت: ٥٣٩هـ):" هذا ظن فاسد لأن المعجزة إنما تظهر على يد مدعي النبوة وقت جواز الرسالة مع عجز الأغيار عن معارضته بمثله. والولي لا يدعي النبوة؛ لأنه لو ادعاها لكفر من ساعته." (٣)

ثالثاً: أن الكرامة تظهر بلا دعوى، والمعجزة تظهر عقيب الدعوى فلا يوجب بطلان المعجزات،

ولأن الولي إنما تظهر على يديه الكرامة، إذا كان مقراً بالرسول، مقراً بأن الكرامة التي تظهر له

معجزة للرسول، وبهذا لا تبطل المعجزات. (٤)

رابعاً: ما ظنوا أنه يؤدي إلى انسداد طريق الوصول إلى معرفة النبي ــ عليه السلام ــ فظن باطل، بل كل كرامة للولي تكون معجزة للرسول، فإن بظهورها يعلم أنه ولي، ولن يكون ولياً إلا أن يكون محقاً في ديانته؛ إذ المعتقد ديناً باطلاً عدو لله ــ تعالى ــ لا وليه، وكونه محقاً في ديانته

---

(١) ينظر: البداية من الكفاية/ ٩٩

(٢) ينظر: التمهيد في أصول الدين ٨٣.

(٣) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد ٩١

(٤) ينظر: أصول الدين ٢٣٧ للبزدوي.

وديانته الإقرار برسالة رسوله واتباعه إياه في دينه دليل صحة رسالة رسوله، فمن جعل ما هو معجزة للرسول ودلالة صدقه مبطلاً للمعجزة، وساداً لطريق الوصول إلى معرفتها فقد وقع في غلط فاحش وخطأ بين. (١)

وذهب اللامشي (ت: ٥٣٩هـ) إلى أن ظهور الكرامة للولي لم يكن معجزاً عن معرفة النبي؛ بل ظهور الكرامة للولي طريق لمعرفة النبي؛ لأن ظهور الكرامة للولي دليل على أنه ولي لله ــ تعالى ــ لا عدوه. فلا يكون ولياً إلا إذا كان محقاً، لأن الله تعالى لا يعطي الكرامة لعدوه. ولا يكون ولياً إلا أن يكون محقاً في ديانته ودينه. وليس دينه إلا الإيمان برسالة نبيه. فعلى هذا تكون كرامة كل ولي في كل أمة معجزة لنبيه. (٢)

خامساً: أما قولهم في الأخبار عن المغيبات خص الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب فلا يطلع غيرهم وإن كانوا أولياء مرتضين. فالجواب: أن الغيب ههنا ليس للعموم؛ بل مطلق، أو معين هو وقت وقوع القيمة بقرينة السياق، ولا يبعد أن يطلع عليه بعض الرسل من الملائكة، أو البشر؛ فيصح الاستثناء، وإن جعل منقطعاً فلا خفاء، بل لا امتناع حينئذ في جعل الغيب للعموم؛ لكون اسم الجنس المضاف بمنزلة المعرف باللام. سيما وقد كان في الأصل مصدراً، ويكون الكلام لسلب العموم. أي لا يطلع على كل غيبه أحد، أو هو لا ينافي اطلاع البعض على البعض، وكذا لا إشكال إن خص الاطلاع بطريق الوحي. وبالجملة فالاستدلال مبني على أن الكلام لعموم السلب. أي لا يطلع على شيء من غيبه أحداً من الأفراد نوعا من الاطلاع وذلك ليس بلازم. (٣)

---

(١) ينظر: التمهيد في أصول الدين ٨٣.

(٢) ينظر: التمهيد لقواعد التوحيد ٩٢ــ ٩١

(٣) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام/٢/٢٠٥

سادساً: ويقرر علماء بلاد ما وراء النهر أنه إذا ثبت بالدلائل أن الكرامة ثابتة فإن جهل المنكرين بجهة الحكمة لا يوجب بطلانها. (١)

سابعاً: ذهب علماء بلاد ما وراء النهر إلى أن الأمر الخارق للعادة هو بالنسبة إلى النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ معجزة سواء ظهر ذلك من قبله، أو من قبل آحاد أمته، وبالنسبة إلى الولي كرامة لخلوه عن دعوى نبوة من ظهر ذلك من قبله، فالنبي لا بد من علمه بكونه نبياً، ومن قصده إظهار خوارق العادات، ومن حكمه قطعاً بموجب المعجزات بخلاف الولي. (٢)

تعقيب:

يمكن أن نسجل بعض الملاحظات على نقد علماء بلاد ما وراء النهر رأي المعتزلة في الكرامة:

الملاحظة الأولى: أن علماء بلاد ما وراء النهر لم يستغربوا انكار المعتزلة لكرامات الأولياء؛ وذلك لعدم وقوع الكرامة لهم أو لرؤسائهم يقول التفتازاني (ت: ٧٩٣ هـ) :" وبالجملة فظهور كرامات الأولياء يكاد يلحق بظهور معجزات الأنبياء. وإنكارها ليس بعجيب من أهل البدع والأهواء؛ إذ لم يشاهدوا ذلك من أنفسهم قط، ولم يسمعوا به من رؤسائهم الذين يزعمون أنهم على شيء مع اجتهادهم في أمور العبادات، واجتناب السيئات." (٣)

وقال أبو المعين النسفي (ت: ٥٠٨هـ):" وأنكرت المعتزلة ذلك لأنهم حرموا ذلك لشؤم بدعتهم، ولو لم يكن على بطلان مذهبهم وفساد عقائدهم دليل سوى حرمانهم الكرامة مع جدهم واجتهادهم في العبادات وشدة توقيهم عن

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٧٧٧/٢.

(٢) ينظر: شرح العقائد النسفية ٩٤/ التفتازاني / تحقيق أحمد حجازي السقا / مكتبة الكليات الأزهرية/ ١٩٨٨م

(٣) ينظر: شرح المقاصد في علم الكلام/٢/٢٠٤

المعاصي والآثام خوفاً من خروجهم عن الإيمان، ثم لم يكن يظهر على أحد منهم كرامة، ولم يعاين أحد منهم ذلك في نفسه ليرجع عن إنكاره، ويعود إلى الإقرار به." (١)

الملاحظة الثانية: أن "من أسباب وقوع اللبس في مسألة المعجزة والكرامة، وهي أن المعتزلة وغير المعتزلة من الفلاسفة وبعض العقلانيين قديماً وحديثاً، وأكثر المتكلمين الذين أشكل عليهم الخلط بين المعجزة والكرامة، جعل بعضهم الدلائل الوحيدة على النبوة هي المعجزات، ومن هنا أدى هذا إلى إنكار الكرامات، وإنكار الخوارق، وإنكار السحر إلى آخره من الأمور التي لزمتهم، وهي ليست مستقيمة، حتى مع قواعدهم العقلية، وهم استندوا على دلالات العقول، والعقول لا تدرك ما وراء عالم الشهادة." (٢)

الملاحظة الثالثة: أن نقد علماء بلاد ما وراء النهر موقف المعتزلة من كرامات الأولياء يمثل حلقة من حلقات محاربة الانحراف العقدي، وانكار ما ثبت من مسائل الاعتقاد فقد أنكر الإمام أحمد – رحمه الله ــــ على من أنكر كرامات الأولياء وضلله، قال السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ) " قال ابن حمدان في نهاية المبتدئين: وكرامة الأولياء حق، وأنكر الإمام أحمد – رضي الله عنه – على من أنكرها وضلله." (٣)

وقال السفاريني في نظمه:

ومن نفاها من ذوي الضلال ... فقد أتى في ذاك بالمحال
فإنها شهيرة ولم تزل ... في كل عصر يا شقا أهل الزلل(٤)

(١) ينظر: تبصرة الأدلة ٢/٧٧٦.
(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية س٦
(٣) ينظر: لوامع الأنوار٢/٣٩٣
(٤) ينظر: لوامع الأنوار٢/٣٩٢

أي أن نفي المعتزلة وقوع كرامات الأولياء، وعدم التجويز لها " منابذة للبرهان والعيان، وثبوتها في السنن المتواترة ومحكم القرآن، فمع هذه الأدلة المتواترة والوقائع المتكاثرة، فالإنكار لها مكابرة غير منظور إليه ولا معول عليه." (١)

(١) ينظر: لوامع الأنوار٢/٣٩٤

الخاتمة

يمكن إبراز أهم ما توصل إليه البحث من نتائج فيما يلي:

١ــ أن علماء بلاد ما وراء النهر فلم يغفلوا في حديثهم عن الكرامة عن ذكر تعريف لها لتفسيرها، وبيان ما يتعلق بها من شروط وآداب.

٢ــ نفى علماء بلاد ما وراء النهر أن يكون إظهار الناقض للعادة على يدي الولي منافياً لحكمة الله تعالى

٣ــ أن كرامات الأولياء مؤكدة لآيات الأنبياء، وهي أيضاً مــن معجــزاتهم بمنزلة ما تقدّمهم من الإرهاص

٤ــ أن ظهور الكرامات على طريق نقض العادة للولي جائز غير ممتنع

٥ــ أن رأي علماء بلاد ما وراء النهر هو مذهب أهل الحق الــذين فهمــوا القرآن الكريم بلا مغالاة

ولا تكلف، واقتفوا الآثار بلا كذب ولا افتراء

٦ــ اعتبر المعتزلة أن ظهور الخارق للعادة على غير الأنبياء مفسدة تنفــر عن النظر في معجزات الأنبياء

٧ــ أن المعتزلة كعادتهم في مسائل الاعتقاد جميعها لا يعتمدون في أدلــتهم إلا على أدلة العقل، ومن ثم لم يذكروا دليلاً نقلياً واحداً على قولهم باستحالة وقوع الكرامات.

٨ــ أن الذي حمل المعتزلة على اعتبار وقوع الكرامــات للصــالحين مــن المحال، هو زعمهم أن نقض العادة لغير الأنبياء بمنزلة العبث

٩ــ أن الكرامة تظهر بلا دعوى، والمعجزة تظهر عقيب الدعوى فلا يوجب بطلان المعجزات

١٠ــ أن علماء بلاد ما وراء النهر لم يستغربوا إنكار المعتزلــة لكرامــات الأولياء؛ وذلك لعدم وقوع الكرامة لهم أو لرؤسائهم.

١١ــ أن نقد علماء بلاد ما وراء النهر موقف المعتزلة من كرامات الأولياء يمثل حلقة من حلقات محاربة الانحراف العقدي، وانكار ما ثبت من مسائل.

التوصيات:

١ــ الاهتمام بالموضوعات التي تبرز أوجه الاتفاق والاختلاف فــي أبــواب ومسائل العقيدة، وذلك بطرحها كموضوعات بحثية.

٢ــ إبراز جهود علماء بلاد ما وراء النهر في مختلف ميادين العلــم أمــام الأجيال الناشئة حتى يعلم مدى إسهاماتهم في خدمة الإسلام العظيم.

المصادر والمراجع

١ــ أسد الغابة/ ابن الأثير / تحقيق علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود/ دار الكتب العلمية/ط١/ ١٩٩٤م

٢ــ أصول الدين / أبو اليسر البزدوي/ تحقيق هانز بيتر لنس/ المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠٠٣م

٣ــ البداية من الكفاية / نور الدين الصابوني/ تحقيق فتح الله خليف/ دار المعارف/ القاهرة/ ١٩٦٩م.

٤ــ بحر الكلام /النسفي/ مكتبة دار الفرفور / ط٢/ ٢٠٠١م

٥ــ بستان العارفين / النووي/ دار الريان / د ت

٦ــ تاج العروس من جواهر القاموس/الزَّبيدي /دار الهداية/ د ت

٧ــ تاريخ الخلفاء تاريخ الخلفاء /السيوطي /تحقيق حمدي الدمرداش/ مكتبة نزار مصطفى الباز/ الطبعة الأولى: ٢٠٠٤م

٨ــ تاريخ دمشق / ابن عساكر/ تحقيق عمرو بن غرامة العمروي/ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع/ ١٩٩٥ م

٩ــ تبصرة الأدلة / أبو المعين النسفي، تحقيق: كلود سلامة، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق ١٩٩١م

١٠ــ التبصير في الدين / الإسفراييني / تحقيق كمال يوسف الحوت/ ط١/ لبنان / عالم الكتب،١٩٨٣م

١١ــ تبيين كذب المفتري / ابن عساكر / مؤسسة الخافقين/ ط ١٩٨٢/٢

١٢ــ تفسير الماتريدي / أبو منصور الماتريدي / تحقيق مجدي باسلوم/ دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان / ط١/٢٠٠٥ م.

١٣ــ التمهيد في أصول الدين / أبو المعين النسفي، مكتبة التراث الأزهرية، ٢٠٠٦م.

١٤ـ التمهيد لقواعد التوحيد / أبو الثناء اللامشي / دار الغرب الإسلامي / ط١/ ١٩٩٥م ـ.

١٥ـ حاشية ابن قطلوبغا / المكتبة الأزهرية للتراث/ د.ت

١٦ـ رسائل العدل والتوحيد/ القاضي عبد الجبار/ تحقيق محمد عمارة / دار الشروق / د ت

١٧ـ شرح الأصول الخمسة ص / القاضي عبد الجبار/ تحقيق عبد الكـريم عثمان/ مكتبة وهبة / ط٣/١٩٩٦م

١٨ـ شرح العقائد النسقية / سعد الدين التفتازاني / تحقيق أحمد حجـازي السقا / مكتبة الكليات الأزهرية/ ١٩٨٨م

١٩ـ شرح المقاصد في علم الكلام / سعد الدين التفتازاني / دار المعـارف النعمانية/ ١٩٨١ م

٢٠ـ شرح المواقف / الجرجاني / دار الكتب العلمية/ د. ت

٢١ـ الصفدية/ابن تيمية / تحقيق محمد رشاد سالم/ مكتبـة ابـن تيميـة، مصر/ ط٢/ ١٤٠٦هـ

٢٢ـ طبقات ابن سعد [الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك]/ تحقيق ودراسة عبد العزيز عبد الله السلومي / مكتبة الصديق - الطائف، المملكة العربية السعودية/ ١٤١٦هـ.

٢٣ـ كتاب التعريفات / الجرجاني /دار الكتب العلمية بيروت -لبنـان/ط١/ ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م

٢٤ـ الكفاية في الهداية /الصابوني/تحقيق محمد آروتشي/ دار ابـن حـزم /٢٠١٤م

٢٥ـ لسان العرب /ابن منظور / دار صادر - بيروت/ط٣ / ١٤١٤ هـ

٢٦ـ لوامع الأنوار البهية / السفاريني الحنبلي / مؤسسة الخافقين / دمشق /ط٢/ ١٩٨٢م

٢٧ـ مجموع الفتاوى / ابن تيمية/ تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم/ مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف/ المدينة النبوية/ المملكة العربية السعودية ١٩٩٥م.

٢٨ـ مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية / بدر الدين الحنبلي البعليّ /تحقيق عبد المجيد سليم – دار الكتب العلمية/ ١٩٨٥

٢٩ـ المسامرة شرح المسايرة / كمال الدين بن أبي شريف/ دار الكتب العلمية / لبنان/ د. ت.

٣٠ـالمصباح المنير في غريب الشرح الكبير/الفيومي / المكتبة العلمية – بيروت / د ت

٣١ـ المعجزات والكرامات / ابن تيمية/ تحقيق أحمد العيسوي /دار الصحابة للتراث/ ط١/ ١٩٩٠م

٣٢ـ معجم البلدان ٣١٣/٥/ ياقوت الحموي / دار صادر، بيروت /ط٢/ ١٩٩٥ م

٣٣ـ المغني في أبواب التوحيد والعدل / القاضي عبد الجبار/ تحقيق محمود قاسم / د. ت

٣٤ـ مفاتيح الغيب / الرازي/دار إحياء التراث العربي – بيروت/ ط٣ – ١٤٢٠ هـ

٣٥ـ المفردات في غريب القرآن /الراغب الأصفهاني / ت: صفوان عدنان الداودي/ دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت /ط١ – ١٤١٢ هـ

٣٦ـ النبوات /ابن تيمية/ تحقيق عبد العزيز الطويان/ أضواء السلف، الرياض /ط١ /٢٠٠٠م

Almasadir & Almarajie

1ـ 'asad alghabati/ aibn al'uthir / tahqiq ealii muhamad mueawad - eadil 'ahmad eabd almawjudi/ dar alkutub aleilmiati/ta1/ 1994m
2ـ 'usul aldiyn / 'abu alyusr albizdiwi/ tahqiq hanz bitar linas/ almaktabat al'azhariat liltarathi, 2003m
3 -albidayat min alkifayat / nur aldiyn alsaabuni/ tahqiq fath allah khalif/ dar almaearifi/ alqahirata/ 1969m.
4- bahr alkalam /alanasfi/ maktabat dar alfurfur / ta2/ 2001m
5- bustan alearifin / alnuwawi/ dar alrayaan / d t
6 -taj alearus min jawahir alqamws/alzzabydy /dar alhidayati/ d t
7 -tarikh alkhulafa' tarikh alkhulafa' /alsiutii /tahqiq hamdi aldimardash/ maktabat nizar mustafaa albazi/ altabeat al'uwlaa: 2004m
8 -tarikh dimashq / aibn easakri/ tahqiq eamriw bn gharamat aleumrawi/ dar alfikr liltibaeat walnashr waltawzie/ 1995 m
9- tabsirat al'adilat / 'abu almueayn alnusfi, tahqiqu: klud salamatu, almaehad aleilmiu alfaransii lildirasat alearabiati, dimashq 1991m
10 -altabsir fi aldiyn / al'iisfrayiniu / tahqiq kamal yusuf alhuti/ ta1/ lubnan / ealim alkitibi,1983m
11- tabyin kadhib almuftari / abn easakir / muasasat alkhafiqayna/ t 2/1982
12- tafsir almatridi / 'abu mansur almatridi / tahqiq majdi baslum/ dar alkutub aleilmiat - bayrut, lubnan / ta1/2005 mu.
13 -altamhid fi 'usul aldiyn / 'abu almueayn alnusfi, maktabat alturath al'azhariatu, 2006m.
14 -altamhid liqawaeid altawhid / 'abu althana' allaamishii / dar algharb al'iislamii / ta1/ 1995m .

15- hashiat abn qatlubgha / almaktabat al'azhariat liltarath/ da.t
16- rasayil aleadl waltawhidi/ alqadi eabd aljabar/ tahqiq muhamad eamarat / dar alshuruq / d t
17- sharh al'usul alkhamsat s / alqadi eabd aljabar/ tahqiq eabd alkarim euthman/ maktabat wahbat / ta3/1996m
18- sharh aleaqayid alnasqiat / saed aldiyn altiftazani / tahqiq 'ahmad hijazi alsaqaa / maktabat alkuliyaat al'azhariati/ 1988m
19- sharh almaqasid fi eilm alkalam / saed aldiyn altaftazani / dar almaearif alnuemaniati/ 1981 m
20- sharh almawaqif / aljirjanii / dar alkutub aleilmiati/ da. t
21- alsafadiat/abin taymiat / tahqiq muhamad rashad salima/ maktabat abn taymiata, masr/ ta2/ 1406h
22 -tabaqat aibn saed [altabaqat alraabieat min alsahabat miman 'aslam eind fath makat wama baed dhalika]/ tahqiq wadirasat eabd aleaziz eabd allah alsaluwmi / maktabat alsidiyq - altaayif, almamlakat alearabiat alsueudiat/ 1416hi.
23- kitab altaerifat / aljirjaniu /dar alkutub aleilmiat bayrut -libnan/ta1/ 1403h -1983m
24- alkifayat fi alhidayat /alsaabuni/tahqiq muhamad arutshi/ dar abn hazam /2014m
25- lisan alearab /abn manzur / dar sadir - birut/ti3 / 1414 hu
26- lawamie al'anwar albahiat / alsifariniu alhanbaliu / muasasat alkhafiqayn / dimashq /ta2/ 1982m
27- majmue alfatawaa / aibn taymiata/ tahqiqi: eabd alrahman bin muhamad bin qasimi/ majmae almalik fahd litibaeat almushaf alsharifi/ almadinat alnabawiati/ almamlakat alearabiat alsueudiat 1995m.

28 -mukhtasar alfatawaa almisriat liabn taymiat / badr aldiyn alhanbalii albely /tahqiq eabd almajid salim - dar alkutub aleilmiati/ 1985
29- almusamarat sharh almusayarat / kamal aldiyn bin 'abi sharif/ dar alkutub aleilmiat / lubnan/ du. t.
30-almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabir/alfiumii / almaktabat aleilmiat - bayrut / d t
31-almuejizat walkaramat / abn taymiata/ tahqiq 'ahmad aleisawi /dar alsahabat liltarathi/ ta1/ 1990m
32-muejam albuldan 5/313/ yaqut alhamawi / dar sadir, bayrut /ta2/ 1995 m
33-almughaniy fi 'abwab altawhid waleadl / alqadi eabd aljabar/ tahqiq mahmud qasim / da. t
34-mafatih alghayb / alraazi/dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut/ ta3 - 1420 hu
35-almufradat fi gharayb alquran /alraaghib al'asfahanii / ta: safwan eadnan aldaawudii/ dar alqalami, aldaar alshaamiat - dimashq bayrut /t1 - 1412 hu
36-alnubawaat /abin taymiata/ tahqiq eabd aleaziz altuwyan/ 'adwa' alsalafi, alriyad /ta1 /2000m